

مرسوم رقم (13) لسنة 1997 بفض دور الإنعقاد العادي الخامس والعشرين لمجلس الشورى /13 1997

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

المواد (1-2)

نحن جاسم بن حمد آل ثاني نائب أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد (22 ،) 45 (،) 53 (،) منه،
وعلى قرار أمير دولة قطر رقم (1) لسنة 1995 بمد مدة مجلس الشورى،
وعلى المرسوم رقم (78) لسنة 1996 بدعوة مجلس الشورى لعقد دور الإنعقاد العادي الخامس والعشرين،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،
رسمنا بما هو آت:

المواد

المادة 1

يُفض دور الإنعقاد العادي الخامس والعشرين لمجلس الشورى عقب جلسة يوم **الأثنين** الثامن عشر من صفر 1418 هـ الموافق للتالث والعشرين من يونيو 1997م.

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم وينشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان - البوابة القانونية القطرية